

Distr.: General
22 December 2004
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الثامنة والأربعون

فيينا، ٧-١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
ودور لجنة المخدرات بصفقتها واحدة من هيئاته التشريعية

تعزيز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة المخدرات بصفقتها واحدة من هيئاته التشريعية

تقرير المدير التنفيذي

ملخص

أعد هذا التقرير عملاً بقرار لجنة المخدرات ٣/٤٧، وهو يعرض صورة عامة عن الأنشطة التي تُنفَّذ لتيسير عمل اللجنة في ممارسة دورها بصفقتها الهيئية التشريعية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والعملية المستمرة لاصلاح المكتب.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	١	أولاً- مقدمة.....
٢	٥-٢	ثانياً- تيسير الحوار بين الدول الأعضاء وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات.....
٣	٣٠-٦	ثالثاً- العمليات والادارة.....
١١	٣٤-٣١	رابعاً- تمويل برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.....

أولاً - مقدمة

١ - طلبت لجنة المخدرات من المدير التنفيذي في قرارها ٣/٤٧، المعنون "تعزيز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة المخدرات بصفتها واحدة من هيئاته التشريعية"، أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز، لا سيما في تنفيذ التغييرات الإدارية.

ثانياً - تيسير الحوار بين الدول الأعضاء وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

٢ - أكدت اللجنة من جديد، في قرارها ٣/٤٧، قرارها ١٦/٤٤ و ١٧/٤٥ و ٨/٤٦ التي دعت فيها إلى مواصلة تحسين الإدارة وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء من أجل الاسهام في تنفيذ البرنامج على نحو أفضل ومستدام، وأكدت أيضاً على دورها التشريعي في عملية ميزانية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات، التي تشمل جملة أمور منها اسداء المشورة للمكتب بشأن اعداد وتنفيذ الميزانية الاثناسنوية وإدارة موارد البرنامج استناداً إلى الأولويات التي تحددها الدول الأعضاء، كما طلبت من المكتب تيسير دور اللجنة بمواصلة تقديم ملخصات اعلامية مضمونية في حينها وتقديم تقارير لجميع الدول الأعضاء، عند الاقتضاء، كما شجعت المدير التنفيذي للمكتب على مواصلة تيسير الحوار مع الدول الأعضاء حول المسائل البرنامجية والإدارية وحول عملية الاصلاح الجارية.

الاجراء المتخذ

٣ - استمرت المبادرات الهادفة إلى مواصلة وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء بغية تيسير مهمة اللجنة لاسداء المشورة للمكتب بشأن الأولويات والإدارة المتعلقة ببرنامجها الخاص بالمخدرات. وعملاً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٤/٢٠٠٤ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٤، عقدت اللجنة أثناء الفترة بين اختتام دورة اللجنة السابعة والأربعين وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ثلاثة اجتماعات بين الدورات وأربعة اجتماعات لمكتبها الموسّع وثلاثة اجتماعات لفريق عامل تابع لها بين الدورات بشأن المناقشة المواضيعية. وركزت اللجنة في الاجتماعات بين الدورات على متابعة أعمال الدورة السابعة والأربعين،

لا سيما فيما يتعلق بالقرارات التي اعتمدها ومناقشة المجلس لتقريرها وانجاز الصيغة النهائية لجدول الأعمال المؤقت والوثائق والترتيبات للدورة الثامنة والأربعين.

٤- وفي الاجتماعات بين الدورات، استعرضت اللجنة في اطار الاعداد لدورتها الثامنة والأربعين الجزأين العملياتي والمعياري لجدول الأعمال المؤقت ومشروع برنامج عملها والترتيبات التنظيمية الأخرى، بما فيها صوغ مبادئ توجيهية اجرائية وتنظيمية من أجل المناقشة المواضيعية، وتوفير ارشادات سياساتية لبرنامج المخدرات التابع للمكتب. وقُدِّمَت للدول الأعضاء أيضا معلومات عن حالة صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. ومن المزمع عقد مزيد من الاجتماعات بين الدورات واجتماعات لمكتب اللجنة الموسَّع في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٥ لمواصلة عملية المشاورات بين الدول الأعضاء بشأن حملة أمور منها عملية اعداد الميزانية المدمجة للمكتب لفترة السنتين ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، التي ستعرض على اللجنة للنظر فيها والموافقة عليها في دورتها الثامنة والأربعين المستأنفة. واستمرت اتاحة المعلومات للدول الأعضاء عن المسائل البرنامجية والمالية والادارية على نحو منتظم، بما في ذلك اتاحتها بصورة مباشرة عن طريق صفحة المكتب الخاصة على شبكة الويب.

٥- وامثالا لقواعد الأمم المتحدة التي تحكم اصدار الوثائق الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية، تم توفير وثائق دورة اللجنة السابعة والأربعين للدول الأعضاء قبل ستة أسابيع من انعقاد الاجتماع، كما أُتِيحت على موقع المكتب الويب.

ثالثا- العمليات والادارة

٦- أكدت اللجنة مرة أخرى، في قرارها ٣/٤٧، قرارها ٩/٤٦ ولاحظت أن الادارة الرشيدة أسهمت في الحصول على تمويل قوي وقابل للتنبؤ به، ورحبت بانشاء وحدة تقييم مستقلة، متطلعة الى تركيز أقوى على تأثير ذلك على العمل التقييمي للمكتب وجعل التقييم جزءا أصيلا من تصميم المشاريع ورصدها وتنفيذها.

٧- ورحبت اللجنة أيضا في قرارها ٣/٤٧ باعادة هيكله المكتب وعملية اصلاحه المستمرة بقصد زيادة التأزر بين برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة، كما رحبت بالتدابير المتخذة لضمان الادارة الرشيدة داخل المكتب، وشجعت على استمرار الشفافية في ادارة الموارد البشرية، ورحبت بوضع نظام مالي شفاف، متطلعة الى انجازه لكي يتسنى للمكتب

والدول الأعضاء اجراء تقييم شفاف لأنشطة المكتب في مجال العمليات وتكاليفها وأثرها وفعاليتها.

٨- وطلبت اللجنة من المكتب، في القرار نفسه، أن يواصل الاصلاح الذي تم تنفيذه حتى الآن وأن يحافظ على ثقافة التحسين المستمر، وشجعت المدير التنفيذي على الافاضة في تفاصيل الاطار الاستراتيجي الذي دعا اليه قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وعلى وضع خطة للمكتب لتوفير اتجاه استراتيجي على المدى المتوسط والطويل، وطلبت اليه أن يقدم اليها في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن مواصلة التقدم المحرز في تنفيذ التغييرات الادارية.

الاجراء المتخذ

ألف- عملية اصلاح مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٩- تركزت اصلاحات المكتب أثناء الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ حول خطة عمل لتحسين ما يلي: (أ) الادارة الرشيدة؛ و (ب) التمويل؛ و (ج) العمليات؛ و (د) العلاقات بين الموظفين والادارة؛ و (هـ) الاتصال. واستهلت، في اطار هذه الخطة، مبادرات لتنفيذ تدابير بشأن هذه العناصر الخمسة.

١٠- وعملية الاصلاح هذه حفزتها التغييرات العالمية التي وفرت زخماً جديداً لاعادة صياغة عمل المكتب، بما في ذلك:

(أ) اعلان ألفية الأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة ٢/٥٥)، الذي حددت فيه الجمعية العامة تحقيق التنمية المستدامة باعتبارها هدفاً للمنظمة، تترتب عليه حملة أمور منها تحسين الظروف لتحرير الأفراد من عبء السلوك "الهمجي"؛

(ب) البعد الدولي للسلوك "الهمجي"؛

(ج) اعتماد معايير جديدة وصكوك دولية جديدة فيما يتعلق بالمخدرات والجريمة (قرارات الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥، المرفق ١) والبروتوكولات الملحق بها^(١) واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (القرار ٤/٥٨، المرفق)؛

(د) الولايات المسندة الى المكتب في مجال منع الارهاب ومكافحته.

١- الأولويات العملية

- ١١- في عام ٢٠٠٣، وعلى إثر مشاورات جرت مع الموظفين والدول الأعضاء، حدد المكتب أولويات عملية جديدة كمبادئ توجيهية للأجل المتوسط. وتم تحديد ستة مواضيع رئيسية - إما كأولويات عملية أو كأدوات برنامجية/عملية - تمثل فيها المخدرات والجريمة والارهاب جزءا من نهج متكامل ازاء التغلب على المجتمع "الهمجي".
- ١٢- وارتبطت بعملية إعادة هيكلة المكتب فيما يخص الاتجاهات العملية اصلاحات ادارية لتحسين نظام الادارة، بما في ذلك زيادة تمويل الأنشطة العملية والموارد البشرية للمكتب.^(١)

٢- هيكل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

١٣- ركزت مرحلة الاصلاح التالية على تكييف الهيكل التنظيمي للمكتب للتعبير عن الأولويات العملية، وهي عملية بدأت في آب/أغسطس ٢٠٠٣ وأصبحت رسمية عندما أُصدرت في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤ نشرتا الأمين العام المعنوتان "تنظيم مكتب الأمم المتحدة في فيينا" (ST/SGB/2004/5)، و "تنظيم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة" (ST/SGB/2004/6). وأقيم الهيكل الجديد للمكتب على أساس أربع شعب على النحو التالي:

(أ) شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، التي تهدف الى زيادة المعارف والفهم فيما يتعلق بقضايا المخدرات والجريمة، وتوسيع قاعدة الأدلة من أجل صنع السياسات واتخاذ القرارات العملية؛

(ب) شعبة شؤون المعاهدات، التي توفر خدمات الأمانة والخدمات الفنية الأساسية الأخرى للهيئات القائمة على المعاهدات والهيئات التشريعية ذات الصلة، وتساعد الدول على تصديق وتنفيذ الصكوك القانونية الدولية، وعلى وضع تشريعات داخلية بشأن المخدرات والجريمة والارهاب؛

(ج) شعبة العمليات، التي تهدف برامجه ومشاريعها التعاونية التقنية الميدانية الى تعزيز قدرة البلدان على منع ومكافحة العقاقير غير المشروعة والجريمة والارهاب؛

(د) شعبة الادارة، التي تعمل بصفتها راعي القواعد واللوائح الانسانية والمالية وتوفر الدعم الاداري في مجالات الموارد البشرية والميزانية والحسابات، بالاضافة الى توفير خدمات المعلومات والاتصال والتكنولوجيا.

٣- الميزانية المدمجة

١٤- مثل عرض الميزانية المدمجة الخاصة بالمكتب لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥) E/CN.7/2003/20 على الدول الأعضاء، واعتماد الدول الأعضاء لها، الخطوة الثالثة والأخيرة في عملية الاصلاح العامة. وشملت الميزانية المدمجة برامج المكتب الخاصة بالمخدرات والجريمة والارهاب في اطار عملياتي وحيد، كما عبرت عن استعادة اتجاه ايجابي في رصيد الأموال المخصصة لأغراض عامة. وستجري مواصلة تعزيز تلك العملية بعرض خطوط عريضة لميزانية مدمجة لفترة السنتين التالية على اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين للنظر فيها والموافقة عليها في الدورة الثامنة والأربعين المستأنفة.

٤- مبادرة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، المتعلقة بالتراهة

١٥- تيسيرا لزيادة التركيز على المسؤولية تجاه الدول الأعضاء وكذلك داخليا، استهل المكتب في أوائل عام ٢٠٠٤ مبادرة متعلقة بالتراهة تم تطويرها في سياق الجهود المستمرة على نطاق الأمانة العامة كلها، وهي تهدف الى ما يلي: (أ) ضمان اتساق الممارسات مع السياسات المعلنة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتراهة؛ و (ب) تعزيز قدرة الموظفين على العمل وفقا للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتراهة؛ و (ج) دعم الشفافية في المكتب. وشملت التدابير المتصلة بهذه المبادرة: انشاء فريق للتراهة؛ وتنفيذ برامج التدريب الاجباري والتعليم التفاعلي؛ وتعيين موظف مسؤول عن الامتثال؛ واستعراض اجراءات التوظيف لادراج جوانب التراهة ضمنها فيما يتعلق باستئجار الموظفين.

باء- اعادة توزيع عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

١٦- استهل المكتب أثناء عام ٢٠٠٤، في اطار أولوياته العملية، وأخذا في الاعتبار حجمه الصغير من حيث ميزانيته وموارده البشرية المحدودة، عددا من المبادرات من أجل تحسين الموارد واستغلال قوة الشراكة مع الحكومات والمؤسسات. والى جانب هذه الجهود المتطلعة الى الخارج، فان المكتب يستفيد من اصلاحاته الأخيرة لمواصلة تعزيز فعالية وادارة عمله.

ادراج الأنشطة المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد ضمن جدول الأعمال العالمي من أجل السلم والأمن والتنمية

(أ) تصدي الأمم المتحدة، على نطاق المنظومة بكاملها، للجريمة المنظمة والفساد

١٧- عقد مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الذي يتألف من الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والبرامج والصناديق التابعة لمنظومة الأمم المتحدة برئاسة الأمين العام، اجتماعا في فيينا في نيسان/أبريل ٢٠٠٤، دعم فيه سلسلة تدابير وردت في ورقة أعدت لاجتماع المجلس بعنوان "الجريمة المنظمة والفساد تهديد للأمن والتنمية: دور منظومة الأمم المتحدة"، وذلك بهدف وضع خطة استراتيجية للمنظومة بكاملها من أجل التصدي للجريمة عبر الوطنية.

١٨- وقد حسّنت تلك العملية الى حد كبير صورة عمل المكتب وصلته بوكالات التنمية وحفظ السلام، وأحرزت نتائج فورية، منها ادخال الجريمة المنظمة ضمن المبادئ التوجيهية لاعداد التقييمات القطرية المشتركة واطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الانمائية، بواسطة أفرقة الأمم المتحدة على المستوى القطري.

١٩- ومن خلال العمل عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين وهيئاته الفرعية، تصدّر المكتب عملية جمع المعلومات عن تأثير الجريمة المنظمة على عمل المنظمات الأخرى، بما فيها المنظمات ذات الصلة غير منظمات الأمم المتحدة، وكذلك تأثيرها على الأنشطة التي تضطلع بها وفقا لولاياتها الخاصة، لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد وغسل الأموال وتمويل الارهاب والاتجار بالأشخاص والسلع غير المشروعة.

٢٠- واستنادا الى تلك المعلومات، يجري حاليا صوغ الخطة الاستراتيجية للتصدي، مع تحديد الأولويات على نطاق المنظومة بكاملها والاستفادة من التآزر فيما بين المنظمات وتحديد مجالات الأنشطة المشتركة.

٢١- والأنشطة التي ستنفذ وفقا لهذا النهج الاستراتيجي ستكون موضوع تقارير منتظمة تُقدّم الى مجلس الرؤساء التنفيذيين. وسيجري أيضا توفير المعلومات ذات الصلة بوتائر منتظمة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

(ب) ادراج الشواغل المتعلقة بالمخدرات والجريمة ضمن برامج الكيانات الأخرى

٢٢- جرت مشاورات بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والبنك الدولي أسفرت عن اتفاق الهيئتين في تموز/يوليه ٢٠٠٤ على العمل معا لتنفيذ مجموعة خطط عمل تشمل أقاليم جغرافية محددة وبلدانا معينة (أفغانستان وجمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية والكاربي وآسيا الوسطى) ومجالات مواضيعية (غسل الأموال، وتمويل الارهاب، والفساد، وتعاطي المخدرات ومتلازمة نقص المناعة (فيروس الايدز)). والمرحلة الأولى للترتيبات التعاونية تشمل طائفة واسعة من المواضيع منها تقاسم المعلومات والتكافل العملي والأنشطة المشتركة.

٢٣- ومنذ تموز/يوليه ٢٠٠٤، ظل المكتب يعمل مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لتحديد مجالات العمل المشتركة، مثلا تحديد برامج حيوية بديلة - وهي عملية استعراض ينبغي أن تُنجز بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وأن تسفر عن اتفاق للتعاون.

٢٤- وسيجري تطوير أشكال شراكة مماثلة مع المؤسسات المالية الاقليمية تبدأ بمصرف التنمية للبلدان الأمريكية، ومع منظمات أخرى مثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي. ويعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لزيادة تعاونه مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي لترويج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث يعتمد البرنامج الانمائي بصورة متزايدة على خبرة المكتب وتجاربه في هذا المجال.

(ج) العمل مع القطاع الخاص

٢٥- عقد مؤتمر القمة لقادة الاتفاق العالمي في نيويورك في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، وحضره كبار رؤساء الشركات التنفيذيين الذين شاركوا في مبادرة الأمين العام الخاصة بالاتفاق العالمي، واعتمدوا العمل لمكافحة الفساد كمبدأ جديد (المبدأ العاشر) بالاضافة الى المبادئ المتعلقة بحقوق الانسان والعمل والبيئة. وتم تعيين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة باعتباره الراعي لذلك المبدأ وهو يعمل مع مكتب الاتفاق العالمي ومجتمع الأعمال لتعزيز أنشطة مكافحة الفساد. ومن المزمع الاهتمام بثلاث فئات للعمل:

(أ) اشراك القطاع الخاص في ترويج التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة

الفساد؛

(ب) اشراك ومساعدة القطاع الخاص، بدعم من غرفة التجارة الدولية وكذلك اتحادات الصناعة والآليات التمثيلية الجماعية، فيما يتعلق بوضع مبادئ توجيهية مناسبة للسياسات واستحداث أدوات مناسبة لتنفيذ المبدأ العاشر؛

(ج) استحداث مجموعة اجراءات محددة يمكن، بل وينبغي، أن يتخذها القطاع الخاص استنادا الى اتفاقية مكافحة الفساد، ويمكن أن تساعد على إعمال بعض الأولويات.

جيم- مواصلة عملية الاصلاح

١- الأولويات في مجال ادارة الموارد البشرية

٢٦- قامت دائرة ادارة الموارد البشرية، في سبيل تركيز عملها في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦، بوضع خطة للأولويات تركز على خمسة أعمدة لدعم الموارد البشرية: ادارة المواهب؛ والاختيار والتوظيف والاستخدام؛ وادارة الأداء (بما في ذلك تقدير الأداء والمكافأة)؛ وادارة التعليم والمعارف؛ وخدمات الموظفين. وتهدف الخطة الى الاسهام بقدر كبير في أداء المكتب في مجال العمليات بما يلي:

- (أ) تسريع اختيار الموظفين؛
- (ب) تحسين كفاءات الموظفين وتحفيزهم؛
- (ج) تخفيض عبء أعمال المعالجة الادارية؛
- (د) تعزيز مسؤولية المديرين تجاه موظفيهم.

٢- استعراض دورة المشاريع

٢٧- أنشئت وحدة التقييم المستقل في آب/أغسطس ٢٠٠٣ في شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة كجزء من عملية المكتب الاصلاحية. وتتولى الوحدة عمليات التخطيط والمبادرة والتوجيه والاشراف والتنفيذ فيما يتعلق بتقييمات البرامج والمشاريع المواضيعية في المكتب، وتضمن استقلالية أنشطة التقييم بفصل هذه الأنشطة عن ادارة البرامج والمشاريع المباشرة. فتقوم الوحدة بقياس المنجزات ايجابا وسلبا، وتركز على تقييم النتائج وآثارها أكثر مما تركز على تسليم المخرجات. وهي تقيّم دورة المشاريع بكاملها، آخذة في الحسبان آليات التنفيذ والصعوبات ومواطن الضعف، وتستخلص الدروس المهمة التي يمكن أن تستفيد المنظمة منها.

٢٨- وتدعو الوحدة الى ادخال التقييم وأفضل ممارساته ضمن البرامج الحالية والآجلة وضمن عمليات التخطيط التنظيمي والاستراتيجي وصوغ السياسات في الحاضر والمستقبل. وقد جرى تفويض الوحدة للاضطلاع بالمسؤولية عن اعادة تحديد وتصميم ادارة المكتب لدورة المشاريع الجديدة كجزء من عملية الاصلاح، وبهدف ضمان ارتباط جميع العمليات التي تحكم دورة المشاريع كلها ارتباطا فعليا بالتفويض التنظيمي والأولويات.

٢٩- وتهدف عملية استعراض ادارة دورة المشاريع الحالية الى ضمان فهم مشترك لجميع جوانب دورة المشاريع، وكذلك الى خلق صلة بين التفويض التنظيمي والأولويات والسياسات. ويتكون الاستعراض من أربع مراحل:

(أ) مرحلة تشخيصية تحدد دورة المشروع التي يجري تتبعها حاليا، وتقيّم مواطن القوة ومواطن الضعف في المبادئ التوجيهية بشأن تحديد مفهوم البرنامج/المشروع وصوغه وتمويله وطرائق تنفيذه ونظم الرصد والتقييم الراهنة. ويشمل الاستعراض تحليل ثغرات المهارات لتحديد المهارات الموجودة والمهارات المطلوبة بالنظر الى احتياجات ادارة دورة المشاريع الجديدة؛

(ب) مرحلة معيارية لوضع مبادئ توجيهية واجراءات شاملة تحكم كل دورة المشاريع وادارتها بموجب نظام ادارة البرامج والمعلومات المالية؛

(ج) مرحلة تدريبية تكفل تدريب جميع موظفي البرامج والمشاريع والموظفين الميدانيين على دورة المشاريع بكاملها (تحديد مفهومها وصوغها وتمويلها وتنفيذها ورصدها وتقييمها). وسيقوم التدريب على أساس تقييم احتياجاته (تحليل ثغرات المهارات)؛

(د) مرحلة رابعة لاستحداث نميطة تدريبية قائمة على الحاسوب ومكيفة وفقا لاحتياجات التدريب المستخلصة أثناء المرحلة الثالثة. وستكون النميطة التدريبية متاحة على الويب مباشرة وفي متناول الجميع.

ومن العناصر الرئيسية في استعراض وتطوير دورة المشاريع ضمان المشاركة الكاملة من جانب جميع أصحاب المصلحة (كالبالدان الشريكة والمانحين والمؤسسات المالية الشريكة وموظفي المكتب) منذ المراحل المبكرة للتخطيط الاستراتيجي مرورا بالتصميم والتنفيذ والرصد وانتهاء بالتقييم.

٣- وضع استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٣٠- بإنشاء وحدة التخطيط الاستراتيجي، وعملاً بموجب الفقرة ٨ من القرار ٣/٤٧، سيبدأ العمل على ادخال الادارة القائمة على النتائج ووضع استراتيجية للأجل المتوسط وللأجل الطويل بالنسبة للمكتب في عام ٢٠٠٥، وسيستمر حتى عام ٢٠٠٦. وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، اعتمدت اللجنة التنفيذية للمكتب ورقة خاصة بالمفاهيم واقتراح مشروع لمواصلة تطوير وتنفيذ الادارة القائمة على النتائج، واستحداث استراتيجية ذات صلة للمكتب. وستوضع هذه الاستراتيجية على أساس الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالمخدرات والجريمة (الاتفاقيات) واطار الأمم المتحدة الاستراتيجي للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وأولويات المكتب في مجال العمليات، بالإضافة الى الوثائق الاستراتيجية الأخرى ذات الصلة (قرارات الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، والاعلانات الرئيسية بشأن الجريمة والقرارات الأخرى ذات الصلة). وقد اتفق على أنه ينبغي تنفيذ العملية بصورة متزايدة وبمشاركة تشمل الموظفين والادارة العليا والدول الأعضاء.

رابعاً- تمويل برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٣١- أكدت اللجنة من جديد، في قرارها ٣/٤٧، دورها التشريعي في عملية ميزانية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة فيما يتعلق بالمراقبة الدولية للمخدرات، التي تشمل اسداء المشورة للمكتب في اعداد وتنفيذ الميزانية لفترة السنتين وادارة موارد البرنامج على أساس الأولويات التي تحددها الدول الأعضاء. واقترحت اللجنة أيضاً، في قرارها ٤٦/٩، جملة من الخيارات التي تكفل وجود قاعدة موارد مستقرة وقابلة للتنبؤ بها من أجل دعم البني التحتية والأنشطة الممولة من التبرعات؛ وشجعت المدير التنفيذي على الاستمرار في متابعة جهوده الرامية الى الاقتصاد في التكاليف و/أو تخفيف العبء الواقع على ميزانية الدعم، وعلى اعلام اللجنة بصفة منتظمة بتلك الجهود في الاجتماعات التي تعقدها فيما بين الدورات.

٣٢- ووافقت اللجنة، في دورتها السادسة والأربعين المستأنفة، المعقودة في يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، على ميزانية الدعم النهائية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وعلى الاعتمادات لميزانية الدعم الأولية وللميزانية الأولية للبرامج الأساسية، ولأنشطة التعاون التقني لفترة السنتين ٢٠٠٤-

٢٠٠٥، متبعة النهج القائم على النتائج في وضع الميزانية. ورحبت اللجنة باستحداث الميزانية المدججة بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، التي أدمجت، على المستوى التنفيذي، برامج المخدرات والجريمة والارهاب، مع الحفاظ على هويتها فيما يتعلق بإدارة الأموال الخاصة بكلّ منها. وفي الوقت نفسه، تم وضع الميزانية المقترحة بهدف تمكين أصحاب المصلحة من استعراض الميزانيات المنفصلة الخاصة بالبرامج المختلفة، بالإضافة الى تمكينها من الموافقة على ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وكانت هذه خطوة أخرى في عملية اصلاح المكتب، عبرت من الناحية المالية عن الهيكل التنظيمي الجديد والأولويات العملية للمكتب. وتمشيا مع توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، قُسمت الميزانية البرنامجية الى برنامج أساسي، يعبر عن الأنشطة التي قررتها الهيئات التشريعية، وبرنامج للتعاون التقني.

٣٣- وعلى اثر الاصلاحات الادارية، زادت الايرادات المخصصة للأغراض العامة من المانحين من ١٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٢ الى ١٨ر٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٣، معبرة عن تحسُّن بنسبة ٢٣ في المائة. بيد أن مساهمة المانحين التقليديين في تمويل المكتب ظلت تمثل نسبة ٧٤ في المائة من تمويل المشاريع في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ومثلت مساهمة البلدان التي تتلقى المساعدة نسبة ٢٦ في المائة من تمويل المشاريع الاجمالي عن طريق تقاسم تكاليف المشاريع. وظلت موارد الميزانية العادية غير كافية لتنفيذ المهام المسندة الى المكتب، وواصل المدير التنفيذي جهوده لزيادة الموارد الى مستوى مناسب.

٣٤- وبُذلت جهود كبيرة في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ لضمان وجود قاعدة موارد مستقرة ويمكن التنبؤ بها لدعم البنية التحتية للمكتب والأنشطة الممولة عن طريق التبرعات. وفضلا عن مبادرات المكتب للحصول على أكبر مقدار من الإيرادات من مانحيه التقليديين، سعى المكتب الى توسيع التمويل المشترك من خلال تقاسم التكاليف والمساهمات النقدية الحكومية من المؤسسات النظيرة من البلدان التي تتلقى المساعدة. وعُلِّقت أهمية كبيرة على حشد موارد اضافية من المؤسسات وشركات القطاع الخاص، وعلى اقامة شراكات ابتكارية مع المنظمات غير الحكومية والمتطوعين والمشرفين الموجهين. وواصل المكتب سعيه للوصول الى المؤسسات المالية الدولية والوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة ومنظمات التنمية الثنائية من أجل بناء تحالفات استراتيجية على مستوى التخطيط وعلى مستوى العمليات.

الحواشي

(١) بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (القرار ٢٥/٥٥، المرفق الثاني)؛ وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو (القرار ٢٥/٥٥، المرفق الثالث)؛ وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة (القرار ٢٥٥/٥٥، المرفق).

(٢) أنظر الالتزام بالادارة الرشيدة: تقرير مرحلي عن اصلاح الادارة (نيسان/أبريل ٢٠٠٠ - نيسان/أبريل ٢٠٠٣) (UNODC/ED/1)، تم توزيعه في الجزء الوزاري في الدورة السادسة والأربعين للجنة المخدرات، والتقارير اللاحقة المقدمة الى الهيئات التشريعية.
